

من وزير المالية  
إلى

الموضوع : حول الخصم من المورد بعنوان الأكرية  
المرجع : مکتوبكم الوارد بتاريخ 20 جويلية 2016

تبعا لمکتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن طلبكم معرفة هل يعتبر كراء العقارات (محلات صناعية أو مخازن أو مقرات اجتماعية) لفائدة مؤسسات مصدرة كليا عمليات تصدير وتكون معينات الكراء بالتالي خاضعة للخصم من المورد بنسبة 2.5%، يشرفني إعلامكم أنه طبقا للتشريع الجاري به العمل لا تعتبر عمليات تصدير عمليات كراء العقارات غير المنجزة من قبل المتصرفين داخل فضاءات الأنشطة الاقتصادية المنصوص عليها بالقانون عدد 81 لسنة 1992 المؤرخ في 03 أوت 1992 كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة. وعليه، فإن عملية كراء العقارات موضوع مکتوبكم لا تستجيب لمفهوم التصدير ولا تنتفع بأي امتياز بهذا العنوان وتبقى معينات الكراء المتعلقة بها خاضعة للخصم من المورد بنسبة 15%.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام  
عن وزير المالية وبتفويض منه  
المدير العام  
للدراستات والتشريع الجهائي  
الإمضاء: سهام بوغديري نمصية